



دليل المشارك

شروط وأحكام التسجيل والمشاركة واعتماد النتائج لمهرجان
جادة الإبل (حائل)



قال تعالى:

﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾

"Do they never reflect on the camels and how they are created?"



1. التعريفات
2. أهداف شروط التسجيل والمشاركة.
3. شروط وإجراءات التسجيل والمشاركة.
4. أحكام عامة لشروط وإجراءات التسجيل والمسابقة.
5. الشروط الخاصة بالمشاركين والإبل المشاركة في مهرجان جادّة الإبل (حائل) لعام 2024م.
6. الشروط العامة لجميع المشاركين والإبل المشاركة في مهرجانات المناطق (جادّة الإبل) 2024م .
7. الشروط الخاصة بفئات مسابقات مهرجان المناطق جادّة الإبل (حائل).
8. شروط فئات (مزاين الحراير).
9. شروط وآلية بيع المشاركات.
10. شروط المشاركة في مسابقة الهجيح.
11. المخالفات والعقوبات.

التعريفات

1. النادي: نادي الإبل.
2. المهرجان: مهرجان المناطق جاذة الإبل (حائل).
3. إدارة المهرجان: الإدارة المُعيّنة من قبل النادي لإدارة مهرجان المناطق جاذة الإبل (حائل).
4. شروط التسجيل والمشاركة: شروط التسجيل والمشاركة في مهرجان المناطق جاذة الإبل (حائل).
5. المسجل: الشخص الطبيعي أو الاعتباري، الذي قام بتسجيل معلوماته الشخصية في الموقع الإلكتروني.
6. المشارك: هو من سجّل إبله للمشاركة في المهرجان، وهو الشخص الطبيعي أو الاعتباري المسجّل الذي تَمّت مشاركته فعلياً في منافسات المهرجان.
7. المفوّض: الشخص الذي يتمّ تفويضه من قبل المالك عبر منصة التسجيل الخاصة بمشاركات المهرجان؛ للقيام بكافة الإجراءات بالإنابة عن المشارك، ما عدا استلام الجائزة.
8. صلة القرابة حتى (الدرجة الثانية): يقصد به (الجد ، الأب ، الابن وأبنائه ، الأخ وأبنائه، العم وأبنائه)
9. العام ذاته: جميع المهرجانات التي ينظّمها النادي خلال السنة الميلادية الواحدة.
10. العامل: هو الراعي المُعيّن من قبل المشارك لرعاية وتغذية إبله في موقع المهرجان.
11. الإبل: هي الإبل التي تمّ تسجيلها للمشاركة في المهرجان.
12. الإبل المشاركة: هي الإبل التي تمّ تسجيلها ودخولها المنافسة.
13. الإبل المتأهلة: هي الإبل التي تأهّلت إلى مرحلة التحكيم النهائي.
14. الإبل الفائزة: هي الإبل التي حصلت على مركز، بناءً على نتائج التحكيم النهائي في المسابقة.
14. المنافسة/المنافسات: هي (المسابقة/ المسابقات) التي يتمّ تنفيذها عبر الإبل المشاركة.
15. المنصة الإلكترونية: هي الموقع الإلكتروني المخصّص للمهرجان، ويحتوي على معلومات المسجّلين والمشاركين، والإبل، وجدول المنافسات، والجوائز.
16. موقع المهرجان: هو المكان الجغرافي المخصّص لإقامة المهرجان.
17. اللجنة المختصة: هي اللجنة التي تمّ تشكيلها من قبل إدارة المهرجان، وتُزاوّل عملها في تنظيم أعمال المهرجان وفق التخصّصات والصلاحيات الممنوحة لها.
18. اللجنة القانونية: هي اللجنة التي تشكّلها إدارة المهرجان، وتضمّ مجموعة من أصحاب الخبرات القانونية؛ للنظر في مخالفات لوائح وشروط وأحكام وتعليمات أنظمة المهرجان.

أهداف شروط التسجيل والمشاركة

✧ تنظيم إجراءات تسجيل الإبل، بما يضمن عدالة الفرص وتكافؤها لجميع الراغبين في التسجيل.

✧ وضع المعايير الخاصة بالمشاركة في منافسات المهرجان.

✧ تحقيق مبدأ الشفافية في وضوح الضوابط والأحكام المطبقة على المسجلين والمشاركين.

✧ توضيح الالتزامات الواجبة على المشاركين أثناء مشاركتهم في منافسات المهرجان.

عدد الأيام	عدد الأشواط	عدد المراكز	قيمة الجوائز
12	36	166	+13
مليون ريال سعودي			

شروط وإجراءات التسجيل

- 1- التسجيل عبر منصة نادي الإبل الإلكترونية (KACF.CAMELCLU.GOV.SA)، والموافقة على جميع شروط وإجراءات التسجيل، والالتزام بكافة التعليمات الصادرة عن إدارة المهرجان، وتحمل المسؤولية الكاملة في حال مخالفتها وفقاً للأنظمة العقوبات.
- 2- أن يكون سعودي الجنسية؛ سواء كان بشخصه أو بصفته الاعتبارية.
- 3- يجب أن تكون البيانات الشخصية للمشاركة أو الوكيل المدخلة في المنصة مطابقةً لبيانات الهوية الوطنية السعودية.
- 4- ألا يكون قد صدر بحق المسجل قرار إيقاف (سار) عن المشاركة من قبل إدارة المهرجان، أو أي جهة مختصة.
- 5- لا يحق للمسجل طلب استرداد المقابل المالي بعد السداد بأي حال من الأحوال.
- 6- على المسجل الالتزام بالمنافسات التي تم التسجيل فيها عبر المنصة مسبقاً، ولا يحق الانسحاب من أي من المنافسات، إذ يترتب على ذلك منع المنسحب من كافة مهرجانات الإبل بمناطق المملكة الأخرى في العام ذاته، ويُستثنى من ذلك من يتقدم بأسباب تندرج تحت مسمى "أسباب وظروف قاهرة"، بحسب تقدير إدارة المهرجان أو النادي.
- 7- لإدارة المهرجان الحق بالإعلان عن أسماء المسجلين في المسابقة متى ما رأت ذلك مناسباً.
- 8- يحق للمشاركة تعديل بيانات التسجيل قبل سداد المقابل المالي، ولا يُعد التسجيل عبر البوابة وسداد المقابل المالي قبولاً نهائياً للمشاركة.
- 9- يلتزم المشارك بسداد المقابل المالي للمشاركة في كل فئة خلال فترة التسجيل الإلكتروني العادي حسب الجدول.

رسوم تسجيل المشاركات في مهرجان المناطق جداة الإبل (حائل)

م	الفئة	رسوم التسجيل	رسوم التوثيق لكل متن رسوم مخفضة	عدد المتون حسب المسابقة	اجمالي المقابل المالي للمشاركة	الملاحظات
1	الفحل المنتج (شقح ، حمر ، شعل ، صفر ، وضح ، مجاهيم)	7,600	300	8	10,000	رسوم تحليل اثبات النسب والتوثيق + رسوم المشاركة + الأسعار شامل الضريبة
2	الفحل المنتج (حراير)	2,600	300	8	5,000	
3	جمل (30) (شقح حمر ، شعل ، صفر، وضح ، مجاهيم، حراير)	1,920	300	30	10,920	رسوم المشاركة + رسوم التوثيق + الأسعار شامل الضريبة
4	الفردى (جميع الفئات)	1,200	300	1	1,500	
5	جمل الهجيج (شعل ، صفر)	1,920	300	30	10,920	
6	جمل الهجيج (شقح ، حمر ، وضح ، مجاهيم ، سوادل)	1,920	300	25	9,420	

تنويه : المشاركات التي تم توثيقها بالرسوم المخفضة ولم تكمل المشاركة يتم احتساب قيمة التوثيق العادي المقدر (1380) ريال عن كل متن .

علماً أن قيمة التوثيق الإضافي للمتن الواحد (1380) ريال

شروط وإجراءات المشاركة

1. يلتزم المشارك أو الوكيل بالوصول لمقر المهرجان قبل موعد المشاركة بمدة لا تقل عن 5 أيام، لاستكمال جميع الإجراءات المطلوبة، والالتزام بضوابط التخييم والمنطقة المحددة.
2. يجب على المشارك أو الوكيل أو المفوض استكمال إجراءات الفحص البيطري، وتشريح الإبل (شرائح النادي)، وسحب عينات الدم للتوثيق؛ لتزويد إدارة المهرجان ببطاقة المشاركة، خلال ثلاثة أيام قبل يوم الدخول حسب جدول المسابقات المعلن، وفي حال عدم الالتزام بالوقت المحدد يتم مخالفته وفقاً للائحة العقوبات.
3. يتعهد المشارك بتحمل المسؤولية الكاملة عن الإبل المشاركة، وعن صحة جميع البيانات والمعلومات المقدمة.
4. يوم دخول المشاركة، يجب حضور المشارك لاستكمال إجراءات متطلبات الدخول وأداء القسم وفق شروط المسابقة وأحكامها.
5. يلتزم المشارك بالمشاركة بالإبل المضافة لديه في بطاقة المشاركة فقط، وفي حال جلب إبل غير مضافة في البطاقة للمشاركة بها، أو ليست على ملكيته، سيتم مخالفته وفقاً للائحة العقوبات.
6. على المشارك أن يلتزم بتعليمات وأنظمة المهرجان، وإدارة المهرجان الحق باتخاذ الإجراء المناسب في حق المخالفين، بناءً على قرار يصدر عن اللجنة القانونية.
7. يُسمح بدخول الإبل المشاركة لكل فئة بحسب جدول المسابقات المعلن مسبقاً (حسب الأوقات التي يتم الإعلان عنها رسمياً من قبل اللجان التنظيمية بالمهرجان).
8. فيما يتعلق بأسماء الإبل المشاركة في فئات (فردية أو جمل أو الفحل المنتج)، يجب الالتزام بما يلي:
 - الدخول بشعار المنقية المسجل في منصة "سمّها"، المعتمد لدى النادي.
 - أن يكون للمتوّن المشاركة اسم مسجل في منصة "سمّها"، ومعتمد لدى النادي في جميع أشواط الفردي.
 - جميع الفحول المشاركة (في فئة الفحل المنتج)، لا بدّ أن يكون لها اسم مسجل في منصة "سمّها"، ومعتمد لدى النادي.
 - جميع المنقيات المشاركة، لا بدّ أن يكون لها اسم منقية مسجل في منصة "سمّها"، ومعتمد لدى النادي.
9. يُسمح بدخول الإبل والمشاركين يوم المشاركة من الساعة الـ 6 صباحاً حتى الساعة الـ 9 صباحاً بحدّ أقصى.
10. الدخول المتأخر بعد الساعة الـ 9:00 بشرط ألا تتجاوز الساعة الواحدة كحدّ أقصى، يكون بمقابل مادّي قدره (10,000) عشرة آلاف ريال سعودي.
11. يُسمح للمالك المشارك في أحد أشواط الجمل بالدخول بمركبتين كحدّ أقصى، مع عددٍ من المرافقين وفقاً لما تحدّده إدارة المهرجان قبل دخوله من البوابة، وذلك بحسب التوجيهات الصادرة.
12. يُسمح للمالك المشارك في أحد أشواط الفردي بالدخول بمركبة واحدة فقط، مع عددٍ من المرافقين وفقاً لما تحدّده إدارة المهرجان قبل دخوله من البوابة، وذلك وفق التوجيهات الصادرة.
13. يتحمل المشارك المسؤولية الكاملة عن الأضرار التي تقع منه، أو من مرافقيه على أرض وحمى المهرجان.

أحكام عامة لشروط وإجراءات التسجيل والمسابقة

1. السلوك والآداب العامة:

- الالتزام بالآداب العامة للسلوك، وما ورد في لائحة المحافظة على الذوق العام، وعدم إثارة النعرات القبلية بأي وسيلة كانت.
- عدم التعدي اللفظي أو البدني على أي من منسوبي النادي ولجان المهرجان، أو الإساءة لهم عبر أي وسيلة إعلامية أو إلكترونية، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي.
- لا يُسمح بالتجمهر أو حمل الأسلحة البيضاء أو النارية، وإطلاق الأعيرة النارية، أو الاستعراض بالأسلحة، أو حيازتها؛ سواء داخل مواقع إقامة المهرجان، أو في الحمى المجاور له.
- لا يُسمح برفع الأعلام والرايات، باستثناء العلم الوطني للمملكة العربية السعودية، أو علم شعار المنقيات المعتمد من قبل النادي في المهرجان والمنطقة المحيطة به.
- الالتزام بشروط وضوابط التخييم الصادرة من النادي في حال إقامة المشارك مخيمًا، أو أي نوع من أنواع التشييد في المواقع المحددة من إدارة المهرجان.

2. النتائج والجوائز:

- يجب أن يكون استلام الجوائز (غير المالية) من المالك شخصيًا، أو من وكيله بوكالة نظامية رسمية، ويجوز أن يكون التفويض بموجب توقيع المالك على نموذج التفويض المعتمد من قبل اللجنة القانونية في المهرجان، وفي حال تعذر تسليم الجوائز لأسباب وظروف قاهرة، يتم التنسيق مع الفائز لاستلام جائزته عن طريق إحدى شركات الشحن.
- الجوائز المالية تُودع في حساب المشارك الفائز فقط.
- للنادي - بناءً على قرار تصدره اللجنة القانونية - الحق في حجب الجوائز الممنوحة للفائز بها في حال مخالفته الآداب العامة للسلوك، ولائحة المحافظة على الذوق العام، أو ما يراه النادي أو إدارة المهرجان مخالفًا.
- تُعتمد النتائج من قبل لجنة التحكيم النهائي، وتُعدّ النتائج المعلنة نهائية، ولا يُقبل الاعتراض عليها من قبل المشاركين بعد إعلانها.
- تُوزع الجوائز المالية على الفائزين بعد إقرار إدارة المهرجان بأسماء وأرقام الحسابات البنكية، ولن يُقبل أي طلب بعد قضي ستة أشهر على انتهاء المسابقة.



أحكام عامة لشروط وإجراءات التسجيل والمسابقة

3. الإبل المشاركة:

- يجب أن تحمل جميع الإبل المشاركة الشرائح الإلكترونية الخاصة بالنادي، وإثبات ملكية الإبل المشاركة تكون عن طريق هذه الشرائح الإلكترونية، ومطابقة الوسم والشاهد وأداء القسم في جميع المسابقات، ويُستثنى من ذلك الإنتاج المستعار في مسابقة فئة الفحل المنتج.
- يجب أن تكون جميع الإبل المشاركة موثقة في برنامج "وثقها".
- ألا يكون قد صدر بحق الإبل المشاركة قرار إيقاف (سار) عن المشاركة من قبل أي إدارة منظمة للمهرجانات التي ينظمها النادي، أو أي جهة مختصة.
- يمنع أو يحظر دخول المؤثرات التي ترافق الإبل (المشبهات، الدباديب)، وما شابهها.
- يُمنع وضع أي زينة على الإبل المشاركة، ويُسمح بالشمايل للخلفات فقط.
- الالتزام بوضع القلائد المرقمة لجميع المتون المشاركة في فئات الفردي والجمل قبل الدخول.
- تقتصر تغذية الإبل المشاركة على المياه والأعلاف المصطح بها (شعير وبرسيم)، على أن تكون تحت إشراف وإجازة الهيئة العامة للغذاء والدواء، وممنوع إدخال أي أعلاف غير مصرح بها لموقع المهرجان.
- لا يتحمل النادي وإدارة المهرجان، ولا أي جهة مشاركة أي مسؤولية عن أي عارض صحي أو غير ذلك، ومنها: نفوق الإبل، أو الإصابات، أو الكسور التي تحدث للإبل المشاركة في موقع المهرجان.
- في حال تعذر استلام الإبل المشاركة من المالك أو الراعي وقُضي نصف ساعة من الموعد المحدد، يحق لإدارة المهرجان اتخاذ أي إجراء تراه مناسباً، ويتحمل المالك أي تكاليف إضافية، دون أدنى مسؤولية على إدارة المهرجان أو النادي.

4. العمالة (الرعاة):

- يلتزم راعي الإبل (الراكب) بالزي السعودي مهما كانت جنسيته.
- يلتزم العامل بالتعليمات التي تصدرها اللجان المنظمة، وبعدم التصوير داخل حرم المهرجان، أو نقل أي معلومة من المهرجان، ويكون المشارك هو المسؤول الأول عن مخالفة عمالته أو مراقبته تلك التعليمات.
- لا يُسمح بدخول العمالة المخالفة لنظام الإقامة وشروط الوقاية الصحية، وسيتم إحالة المخالفين للجهات المختصة.
- يُسمح بدخول العمال بحسب الجدول الموضح أدناه، ويُشترط تقديم الأوراق النظامية الخاصة بالعمال، وتسجيلها في منصة المهرجان الإلكترونية:

الفردى	جمل 30/ الفحل المنتج
عامل واحد	عاملان

الشروط الخاصة بالمشاركين والإبل المشاركة في مهرجان جادة الإبل (حائل) لعام 2024م.

أولاً: لا يحقّ للمشارك الفائز بمهرجان الملك عبد العزيز للإبل النسخة الثامنة في إحدى فئات الجمل (بيرق الموحد، سيف الملك، شلفا وليّ العهد)، الذي حصل على مركز بناءً على نتائج التحكيم النهائي، التسجيل في فئات مهرجان جادة الإبل (حائل).

ثانياً: لا يحقّ للمشارك الفائز بمهرجان الملك عبد العزيز للإبل النسخة الثامنة في إحدى فئات الفردي والفحل المنتج، الذي حصل على مركز بناءً على نتائج التحكيم النهائي، التسجيل في اللون ذاته في مهرجان جادة الإبل (حائل)، ويحقّ له التسجيل في فئات الفردي والفحل المنتج في الألوان الأخرى.

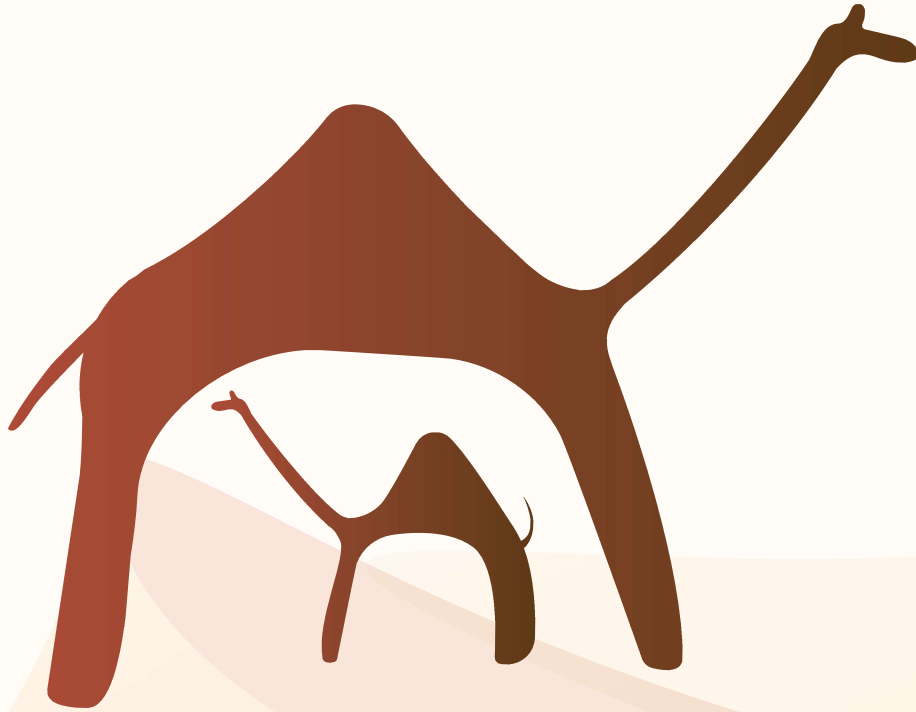
ثالثاً: لا يحقّ للمشارك الفائز بمهرجان جادة الإبل (تبوك) في إحدى فئات الجمل والفردي والفحل المنتج، الذي حصل على مركز بناءً على نتائج التحكيم النهائي، التسجيل في اللون ذاته في مهرجان جادة الإبل (حائل)، ويحقّ له التسجيل في فئات الفردي والفحل المنتج والجمل في الألوان الأخرى.

رابعاً: لا يحقّ للمشارك المشاركة بإبل فائزة في إحدى فئات الفردي أو الجمل في مهرجان الملك عبد العزيز النسخة الثامنة أو مهرجان المناطق (جادة تبوك). باسمه أو اسم أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة.

خامساً: يقر ويوافق المشارك أنه أذن لإدارة نادي الإبل وإدارة المهرجان بتصويره شخصياً وتصوير الإبل العائدة له والمشاركة في المهرجان سواء كان ذلك بالتصوير الحي أو المسجل أو الصور الفوتوغرافية ومقاطع الفيديو ونشرها في مواقع التواصل الاجتماعي وشبكة الانترنت وعرضها في وسائل الإعلام وأي وسيلة نشر أخرى.



الشروط العامة لجميع المشاركين والإبل المشاركة في مهرجانات المناطق (جادة الإبل) 2024م.



أولاً:

الشروط الخاصة بالمشاركين:

لا يحق للمشارك الفائز في إحدى فئات الفردي أو الفحل المنتج أو الجمل، وحصل على مركز بناءً على نتائج التحكيم النهائي، التسجيل في اللون ذاته الذي فاز به في مهرجان المناطق (جادة الإبل) السابق، ويحق له التسجيل في فئات الفردي والفحل المنتج والجمل في الألوان الأخرى.

ثانياً:

الشروط الخاصة بالإبل المشاركة:

لا يحق للمشارك المشاركة بإبل فائزة في إحدى فئات الفردي أو الجمل في مهرجان المناطق (جادة الإبل) السابق. باسمه أو اسم أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة.

الشروط الخاصة بفئات مسابقات مهرجان المناطق جادة الإبل (حائل)

شروط فئات (مزاين الإبل)



أولاً: شروط فئة الفردي في مزاين الإبل

أ. فئة الفردي لمفاريق قعدان للألوان (الشعل، الصف، الوضع، الشقح، الحمر، المجاهيم):

1. يُسمَح بالمشاركة بفردي واحد في الفئة الواحدة للمشارك الواحد في نفس اللون.
2. يُسمَح ببيع المتن المشارك قبل أن يصل إلى التحكيم النهائي ويمكن لمالكه الجديد أن يُكمل المنافسة باسمه.
3. أن يكون خاليًا من التهجين.
4. أن يكون لونه مطابقًا للون المحدد في الفئة، أو قريبًا منه أكثر من غيره، وفقًا لما تقرره اللجنة المختصة.
5. لا يُقبل المتن الذي قُطع أي جزء من أطرافه.
6. لا يُقبل المتن الذي فيه عيب يغيّر شكله أو يؤثر فيه، مثل: اللّوف، أو العور، أو العرج البيّن، وما يماثل ذلك.
7. لا يُسمَح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يُقبل المتن الذي تمّ استخدام الوسم أو الشاهد في رأسه، وفق أنظمة النادي ولوائحه.
8. في حال رأت لجنة التسنين أن السنّ غير مطابق، يتمّ استبعاده.
9. تُطبّق الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ب- فئة الفردي لمفاريق بكار، للألوان (الشعل، الصف، الوضع، الشقح، الحمر، المجاهيم):

1. يُسمَح بالمشاركة بفرديّة واحدة في الفئة الواحدة للمشارك الواحد في نفس اللون.
2. في حال الفوز، لا يحقّ للمشارك في هذه الفئة، المشاركة فيها مرةً أخرى في فئة من فئات الجمل باسمه.
3. يُسمَح ببيع المتن المشارك قبل أن يصل إلى التحكيم النهائي بوقت كافٍ، ويمكن للمالك الجديد أن يُكمل المنافسة باسمه.
4. يُسمَح ببيع المتن المشارك بعد انتهاء مشاركته، ويمكن للمالك الجديد أن يشارك به في إحدى فئات الجمل مرةً واحدة فقط.
5. أن يكون المتن خاليًا من التهجين.
6. أن يكون لونه مطابقًا للون المحدد في الفئة، أو قريبًا منه أكثر من غيره، وفقًا لما تقرره اللجنة المختصة.
7. لا يُقبل المتن الذي قُطع أي جزء من أطرافه.
8. لا يُقبل المتن الذي فيه عيب يغيّر شكله أو يؤثر فيه، مثل: اللّوف، أو العور، أو العرج البيّن، وما يماثل ذلك.
9. لا يُسمَح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يُقبل المتن الذي تمّ استخدام الوسم أو الشاهد في رأسه، وذلك وفق أنظمة ولوائحه النادي.
10. لا يُسمَح بالمشاركة بالإبل التي تحمل أعضاءً أنثويةً وذكريةً، وتميل في الغالب للأنثى، لكنها تحمل هاتين الصفتين بوصفهما من حالات (الشكر).
11. في حال رأت لجنة التسنين أن المفرودة سنّها في فئة الدق، فإنها تُنقل إذا رغب المشارك في ذلك (تُطبّق الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان).

أولاً: شروط فئة الفردي في مزاين الإبل

ج. فئة الفردي لدق "بكار"، للألوان (الشعل، الصفر، الوضع، الشقح، الحمر، المجاهيم):

1. يُسَمَح بالمشاركة بفرديّة واحدةٍ في الفئة الواحدة للمشارك الواحد في نفس اللون.
2. في حال الفوز، لا يحقّ للمشارك في هذه الفئة، المشاركة فيها مرةً أخرى في فئةٍ من فئات الجمل باسمه.
3. يُسَمَح ببيع المتن المشارك قبل أن يصل إلى التحكيم النهائي بوقتٍ كافٍ، ويمكن للمالك الجديد أن يُكمل المنافسة باسمه.
4. يُسَمَح ببيع المتن المشارك بعد انتهاء مشاركته، ويمكن للمالك الجديد أن يُشارك به في إحدى فئات الجمل مرةً واحدةً فقط.
5. أن يكون المتن خاليًا من التهجين.
6. أن يكون لونه مطابقًا للون المحدّد في الفئة، أو قريبًا منه أكثر من غيره، وفقًا لما تقرّره اللجنة المختصة.
7. لا يُقبل المتن الذي قُطع جزءٌ من أطرافه.
8. لا يُقبل المتن الذي فيه عيب يغيّر شكله أو يؤثر فيه، مثل: اللّوف، أو العور، أو العرج البينّ، وما يماثل ذلك.
9. لا يُسَمَح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يُقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في رأسه في عمر (مفرودة، حقة، لقية)، ولا تُقبل في الأعمار التي هي أكبر من ذلك، إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا، وذلك بحسب أنظمة النادي ولوائحه.
10. لا يُسَمَح بالمشاركة بالإبل التي تحمل أعضاءً أنثويةً وذكريةً، وتميل في الغالب للأنثى، لكنها تحمل هاتين الصفتين بوصفهما من حالات (الشكر).
11. أصغر سنّ في فئة الدق البكار هو مفرودة، وأكبر سنّ هو الذذعة، ولا يُقبل أكبر من ذلك، والفاصل في العمر هو اكتمال نموّ الثنيتين، وفي حال ظهور حالات خاصة، فإن اللجنة المختصة تقرّر السنّ.
12. تُطبّق الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.



ثانيًا: شروط المشاركة في فئة الفحل المنتج للألوان (الشعل، الصف، الوضح، الشقح، الحمر، المجاهيم):

1. يسمح للمشارك بمشاركة واحدة فقط بنفس اللون على أن تكون المشاركة بعدد (7) متون، على أن تكون (5) منها من سنّ دق، ويُشترط أن يكون ضمنها قعود واحد، و الـ (2) الآخرين يكونان من أيّ عمر، ويُعدّ الفاصل بين عمري الجذعة والثنية هو اكتمال نموّ الثنيتين، وفي حال ظهور حالاتٍ خاصة، فإن اللجنة المختصة تقرر السنّ.
2. في الإنتاج يُشترط سنّ (مفروود أو مفرودة).
3. إذا كان الفحل المنتج من أحد ألوان المغاتير، يُشترط أن يكون إنتاجه من مواصفات المغاتير، وإذا كان الفحل من المجاهيم، يُشترط أن يكون إنتاجه من مواصفات المجاهيم وألوانها.
4. إذا كان الفحل المنتج من أحد ألوان المغاتير، يُشترط أن يكون إنتاجه كما هو موضح أدناه:

شروط ألوان الإنتاج	اللون
يجب أن يكون 3 من الإنتاج من نفس لون الفحل، أو لون الحمر.	الفحل المنتج شعل
يجب أن يكون 3 من الإنتاج من نفس لون الفحل، أو لون الحمر، أو لون الشعل.	الفحل المنتج شقح
يجب أن يكون 3 من الإنتاج من نفس لون الفحل.	الفحل المنتج حمر
يُسمَح بأن يكون الإنتاج من ألوان المغاتير، ما عدا لون الوضح.	الفحل المنتج صف
يُسمَح بأن يكون الإنتاج من ألوان المغاتير، ما عدا لون الصف.	الفحل المنتج وضح

5. لا يُقبل المتن الذي قُطع أيّ جزءٍ من أطرافه.
6. لا يُسمَح بمشاركة الفحل الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يُقبل الفحل الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في رأسه، إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا، وفق أنظمة النادي ولوائحه.
7. أن يكون المتن خاليًا من التهجين.
8. يُمكن للمشارك أن يستعير إنتاج الفحل الذي شارك به من الغير، على أن يكون هو المسؤول المباشر عن تطبيق الأنظمة والشروط، وأن يتحمل (وحده) أيّ خطأ أو تجاوز.
9. إثبات الإنتاج على الفحل المشارك يخضع للفحوصات والتقارير التي تُصدرها الجهة المعتمدة لفحص الأبوة.
10. المتون التي شاركت في هذه الفئة (عدا الفحل)، يمكنها المشاركة مرةً أخرى في إحدى فئات الفردي، أو إحدى فئات الجمل.
11. يُسمَح ببيع المتون المشاركة بعد انتهاء مشاركتها، ويمكن للمالك الجديد أن يُشارك بها مرةً أخرى في إحدى فئات الفردي، أو إحدى فئات الجمل.
12. لا تُقبل مشاركة إنتاج الفحل (النافق)، حتى إذا تمّ توثيق إنتاجه.
13. تُطبّق الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ثالثاً: فئة الجمل 30، للألوان (الشعل، الصفر، الوضع، الشقح، الحمر، المجاهيم)

1. يسمح للمشارك بمشاركة واحدة فقط بنفس اللون على أن تكون المشاركة بإناث الإبل بعدد (30) متناً.
2. أقل سنً للمشاركة في هذه الفئة هو سنٌ مفرودة.
3. أن تكون المشاركة في ألوان المغاتير (الشعل، الصفر، الوضع، الشقح، الحمر)، بحسب اللون المحدد لكل فئة، ويُسمح باللون القريب منه أكثر من غيره، وفقاً لما تقرّره اللجنة المختصة.
4. يمكن المشاركة في فئات المجاهيم بألوانها الأخرى، التي تحمل صفات المجاهيم الشكلية، مثل (الزرقاء، الصفراء، الحمراء).
5. لا يُقبل المتن الذي قُطع أيّ جزءٍ من أطرافه في الأعمار التالية: (مفرودة، حقة، لقية، جذعة، ثنية، رباع، سديس)، ولا يُقبل في الأعمار التي هي أكبر من ذلك، إذا كان القطع جديداً.
6. لا يُسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يُقبل المتن الذي تمّ استخدام الوسم أو الشاهد في رأسه في عمر (مفرودة، حقة، لقية)، ولا يُقبل في الأعمار التي هي أكبر من ذلك، إذا كان الوسم أو الشاهد جديداً، بحسب أنظمة النادي ولوائحه.
7. يجب مطابقة الوسم والشاهد في جميع المتون المشاركة في هذه الفئة.
8. لا يُسمح بمشاركة الإبل المشتبه في كونها مهجنةً، إذا تجاوزت نسبة الاشتباه (30%) ثلاثين بالمائة للمتن الواحد، وفقاً لما تقرّره اللجنة المختصة.
9. لا يُسمح بالمشاركة بالمتون التي تحمل أعضاءً أنثويةً وذكريةً، وتميل في الغالب للأنثى، لكنها تحمل هاتين الصفتين بوصفهما من حالات (الشكر).
10. يُسمح ببيع المشاركة قبل أن تصل إلى التحكيم النهائي بوقتٍ كافٍ، ويمكن لمالكه الجديد أن يكمل المنافسة باسمه.
11. تُطبّق الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

الشروط الخاصة بفئات مسابقات مهرجان المناطق جادة الإبل (حائل)

شروط فئات (مزاين الحراير)



أولاً: شروط فئة الفردي في "مزاين الحراير"

أ. فئة فردي دق حراير لجميع الألوان:

1. يُسَمَح بالمشاركة بفرديّة واحدة في الفئة الواحدة للمشارك الواحد.
2. في حال الفوز، لا يحقّ للمشارك في هذه الفئة، المشاركة بها مرةً أخرى في فئةٍ من فئات الجمل باسمه.
3. يُسَمَح ببيع المتن المشارك قبل أن يصل إلى التحكيم النهائي بوقتٍ كافٍ، ويمكن لمالكه الجديد أن يُكمل المنافسة باسمه.
4. يُسَمَح ببيع المتن المشارك بعد انتهاء مشاركته، ويمكن لمالكه الجديد أن يشارك بها في إحدى فئات الجمل.
5. أن يكون المتن خاليًا من التهجين.
6. لا يُقبل المتن الذي فيه عيب يغيّر أو يؤثر في شكله، مثل اللّوف أو العوّر أو العرج البيّن، وما يماثل ذلك.
7. لا يُسَمَح بالمشاركة بالإبل التي تحمل أعضاءً أنثويّةً وذكريةً، وتميل في الغالب للأنثى، لكنها تحمل هاتين الصفتين باعتبارهما من حالات (الشكل).
8. لا يُسَمَح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يُقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في رأسه في عمر (مفرودة، حقة، لقية)، ولا تُقبل في الأعمار التي هي أكبر من ذلك، إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا، وذلك بحسب أنظمة النادي ولوائحه.
9. أصغر سنّ في فئة الدق البكار هو مفرودة، وأكبر سنّ هو الجذعة، ولا يُقبل أكبر من ذلك، والفاصل في العمر هو اكتمال نموّ الثنيتين، وفي حال ظهور حالات خاصة، فإن اللجنة المختصة تقرر السنّ، وفي حال تغيير السنّ بعد التسجيل، يُنقل المتن المشارك من الدق إلى الجل إذا رغب المشارك في ذلك.
10. تُطبّق الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ب. فئة فردي جل حراير لجميع الألوان:

1. يُسَمَح بالمشاركة بفرديّة واحدة في الفئة الواحدة للمشارك الواحد.
2. في حال الفوز، لا يحقّ للمشارك في هذه الفئة، المشاركة بها مرةً أخرى في فئةٍ من فئات الجمل باسمه.
3. يُسَمَح ببيع المتن المشارك قبل أن يصل إلى التحكيم النهائي بوقتٍ كافٍ، ويمكن لمالكه الجديد أن يُكمل المنافسة باسمه.
4. يُسَمَح ببيع المتن المشارك بعد انتهاء مشاركته، ويمكن لمالكه الجديد أن يشارك به في إحدى فئات الجمل.
5. أن يكون المتن خاليًا من التهجين.
6. لا يُقبل المتن الذي فيه عيب يغيّر شكله أو يؤثر فيه، مثل: اللّوف، أو العوّر، أو العرج البيّن، وما يماثل ذلك.
7. لا يُسَمَح بالمشاركة بالإبل التي تحمل أعضاءً أنثويّةً وذكريةً، وتميل في الغالب للأنثى، لكنها تحمل هاتين الصفتين باعتبارهما من حالات (الشكل).
8. لا يُسَمَح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يُقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في رأسه، إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا، وذلك بحسب أنظمة النادي ولوائحه.
9. أصغر سنّ في فئة الفردي جل هو الثنية، ولا يُقبل أصغر من ذلك.
10. تُطبّق الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ثانيًا: شروط المشاركة في فئة الفحل المنتج حراير لجميع الألوان

1. يسمح للمشارك بمشاركة واحدة فقط على أن تكون المشاركة بعدد (7) متون، على أن تكون (5) منها من سنّ دق، ويُشترط أن يكون ضمنها قعود واحد والـ (2) الآخرين بأيّ عمر، والفاصل بين عمري الجذعة والثنية هو اكتمال نموّ الثنيتين، وفي حال ظهور حالات خاصة، فإن اللجنة المختصة تقرر السنّ.
2. في الإنتاج يُشترط سنّ (مفرد أو مفردة).
3. أقلّ سنّ للمشاركة من إنتاج الفحل في هذه الفئة هو سنّ (مفرد، مفردة).
4. لا يُقبل المتن الذي قُطع أيّ جزء من أطرافه.
5. لا يُسمَح بمشاركة الفحل الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يُقبل الفحل الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في رأسه، إذا كان الوسم أو الشاهد جديدًا، وذلك بحسب أنظمة النادي ولوائحه.
6. أن يكون المتن خاليًا من التهجين.
7. يمكن للمشارك أن يستعير إنتاج الفحل الذي شارك به من الغير، على أن يكون هو المسؤول المباشر عن تطبيق الأنظمة والشروط، وأن يتحمل (وحده) أيّ خطأ أو تجاوز.
8. إثبات الإنتاج على الفحل المشارك يخضع للفحوصات والتقارير التي تُصدرها الجهة المعتمدة لفحص الأبوة.
9. يمكن للمتون (عدا الفحل) المشاركة في هذه الفئة المشاركة مرةً أخرى في إحدى فئات الفردي، أو إحدى فئات الجمل.
10. يُسمَح ببيع المتون المشاركة بعد انتهاء مشاركتها، ويمكن للمالك الجديد أن يشارك بها مرةً أخرى في إحدى فئات الفردي، وإحدى فئات الجمل.
11. لا تُقبل مشاركة إنتاج الفحل (النافق)، حتى إذا تمّ توثيق إنتاجه.
12. لا يُسمَح بالمشاركة بالإبل التي تحمل أعضاءً أنثويةً وذكريةً، وتميل في الغالب للإنثى، لكنها تحمل هاتين الصفتين بوصفهما من حالات (الشكر).
13. تُطبّق الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

ثالثاً: شروط فئة الجمل في مزاين الحراير لجميع الألوان

أ. فئة جمل 30 حراير لجميع الألوان:

1. يسمح للمشاركة بمشاركة واحدة فقط على أن تكون المشاركة بإناث الإبل بعدد (30) متناً.
2. يمكن المشاركة بجميع الأعمار من سن مفرودة فأعلى.
3. أن يكون المتن خالياً من التهجين.
4. لا يُسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يُقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في رأسه في عمر (مفرودة، حقة، لقية)، ولا يُقبل في الأعمار التي هي أكبر من ذلك، إذا كان الوسم أو الشاهد جديداً، وذلك بحسب أنظمة النادي ولوائحه.
5. يجب مطابقة الوسم والشاهد في جميع المتنون المشاركة في هذه الفئة.
6. لا يُسمح بالمشاركة بالإبل التي تحمل أعضاءً أنثويةً وذكريةً، وتميل في الغالب للأنثى، لكنها تحمل هاتين الصفتين بوصفهما من حالات (الشكر).
7. يُسمح ببيع المشاركة قبل أن تصل إلى التحكيم النهائي بوقتٍ كافٍ، ويمكن لمالكها الجديد أن يكمل المنافسة باسمه.
8. تُطبق الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

شروط وآلية بيع المشاركات



شروط وآلية بيع المشاركات

أولاً: الشروط الخاصة لبيع المشاركات في فئات الجمل:

- تسري أحكام البيع المنصوص عليها في هذا الباب على المشاركات المتأهلة لجميع فئات الجمل.
- يجب أن تتم جميع إجراءات البيع قبل العرض أمام لجنة التحكيم النهائية، ولن يُقبل أي طلب بعد هذا التوقيت.

ثانياً: الشروط الخاصة ببيع المشاركات في فئات الفردي:

- أحكام البيع المنصوص عليها في هذا الباب تسري على المشاركات المتأهلة والفائزة في جميع فئات الفردي.
- في حال بيع المشاركة المتأهلة، يجب أن تتم جميع إجراءات البيع قبل العرض أمام لجنة التحكيم النهائية، ولن يُقبل أي طلب بعد هذا التوقيت.
- في حال بيع المشاركة الفائزة، يجب أن تتم جميع إجراءات البيع بعد مرحلة التحكيم النهائية حتى اليوم الذي يسبق يوم الحفل الختامي، ولن يُقبل أي طلب بعد هذا التوقيت، ويمكن للمشتري أن يحظى بفرصة التكريم بدلاً عن البائع، وذلك بحسب الاتفاق بين الطرفين.

ثالثاً: الشروط العامة، وآلية بيع المشاركات في فئات الفردي والجمل:

1. لإجراءات عملية البيع، يجب نقل ملكية جميع شرائح الإبل المشاركة الخاصة بالنادي من قبل اللجنة المختصة، مع حضور الطرفين أمام اللجنة القانونية بالمهرجان لتوثيق المبيعة.
2. لإتمام عملية البيع، يجب حضور الطرفين المتعاقدين، أو من يمثلهما نظاماً في البيع لدى اللجنة القانونية للتوثيق خلال المهلة المحددة.
3. في حال انتقال ملكية الشريحة من مالكٍ لآخر، يُحرم المالك الأول من استعادة ملكيتها مدة خمس سنواتٍ من تاريخ نقل ملكية الشريحة.
4. لا يحقّ للبائع مطالبة إدارة المهرجان أو النادي بأيّ حقوق تخصّ المشاركة المباعة.
5. في حال البيع، تنتقل المشاركة بالكامل للمشتري، بما لها وما عليها، وتسري جميع الأحكام والشروط على المشتري.
6. يجب سداد رسوم التوثيق، المقدّرة بـ (5000) خمسة آلاف ريال سعودي لتوثيق المبيعة، على أن يكون هذا الرسم على التوثيق الواحد، بغضّ النظر عن عدد الإبل.
7. جميع الشروط الخاصة بفئات مسابقات المناطق تسري على المشتري.
8. إدارة المهرجان والنادي لا يتحملان أيّ تبعات مالية أو قانونية تنشأ عن التعاقدات أو التعاملات التي تتم بين المشاركين.

شروط المشاركة في مسابقة الهجيح

أ. فئة مسابقة الهجيح للون (الشعل، الصفر):

1. تكون المشاركة بإناء الإبل بعدد (30) متناً لكل متسابق ولا يسمح بمشاركة الألوان الأخرى.
2. لا يسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس في عمر (مفرودة ، حقة ، لقية) وكذلك لا يقبل في الأعمار التي أكبر من ذلك إذا كان الوسم أو الشاهد جديداً وذلك حسب أنظمة النادي ولوائحه.
3. يجب مطابقة الوسم والشاهد في جميع الامتان المشاركة في هذه الفئة.
4. لا يسمح بمشاركة الرحول.

ب. فئة مسابقة الهجيح للون (الوضح، الشقح، الحمر ، المجاهيم ، السواحل):

1. تكون المشاركة بإناء الإبل بعدد (25) متناً لكل متسابق ولا يسمح بمشاركة الألوان الأخرى .
2. لا يسمح بمشاركة المتن الذي لا يحمل وسم وشاهد المشارك نفسه، ولا يقبل المتن الذي تم استخدام الوسم أو الشاهد في منطقة الرأس في عمر (مفرودة ، حقة ، لقية) وكذلك لا يقبل في الأعمار التي أكبر من ذلك إذا كان الوسم أو الشاهد جديداً وذلك حسب أنظمة النادي ولوائحه.
3. يجب مطابقة الوسم والشاهد في جميع الأمتان المشاركة في هذه الفئة.
4. لا يسمح بمشاركة الرحول.

جميع فئات مسابقة الهجيح:

1. مسافة السباق 10 كم تزيد وتنقص حسب تحديد خط البداية وخط النهاية.
2. يسمح للمشاركين تدريب إبلهم على المضمار قبل بداية السباق بـ 5 أيام .
3. يمنع استخدام المنشطات منعاً باتاً بكل أنواعها.
4. تمنع الجنائب وأي غطاء على الإبل.
5. يمنع استخدام أجهزة الصعق الكهربائي للإبل.
6. عدم وضع ساتر (رول) على الشبك قبل الانطلاق.
7. لا يسمح بالنزول والتخيم قرب خط النهاية بمسافة (1) كم من جميع الاتجاهات سواءً للمشاركين أو غيرهم.
8. خروج أصحاب الإبل قبل الانطلاق بيوم واحد ويسمح لراعي الإبل فقط بالبقاء معها.
9. يسمح بدخول أصحاب الإبل قبل الانطلاق بساعتين فقط.
10. يمنع دخول السيارات في مضمار السباق عدا السيارات التابعة لإدارة المهرجان والجهات المعنية.
11. تطبيق جميع الشروط والأحكام والتعليمات الخاصة بالمهرجان.

المخالفات والعقوبات



أولاً: المخالفات الطبية

عقوبات المخالفات الطبية		أولاً: المخالفات الطبية
يُعاقب بغرامةٍ ماليةٍ عن كل متنيّ بحسب الجدول التالي:		وتعني قيام المشارك بإيذاء الإبل التي يشارك بها، سواءً بالتدخل الجراحي، أو اليدوي؛ لتغيير مظهرها الخارجي، ومن صور هذه المخالفات:
الفئة	قيمة الغرامة	• ثُبُوت التدخّل الجراحي، أو الإيذاء اليدوي لأيّ جزءٍ من أجزاء المتن، بأيّ طريقةٍ كانت. • ثُبُوت حقن المتن بأيّ نوعٍ من أنواع الهرمونات، أو تغذيته بالمواد الكيميائية، أو البترولية، أو استخدام أيّ مُركّبٍ من شأنه تنشيط المتن أو تخديره؛ لتغيير طبيعته أو خلقته أو تحركه. • ثُبُوت تخدير شفاه المتن (السبال). • ثُبُوت تهتّك في أنسجة شفاه المتن (السبال) نتيجة السحب (التمطيط).
فردى (مفاريد بكار، مفاريد قعدان)	50,000 ريال	
فردى (دق،جل)	30,000 ريال	
إنتاج الفحل	5,000 ريال	
فئات الجمل	10,000 ريال	
الهجيح	10,000 ريال	
مع استبعاد الإبل التي تمّ العبث بها، واستبعاد المشارك من المشاركة في حال عدم السداد، مع تعليق مشاركته في جميع مهرجانات الإبل التي ينظّمها النادي حتى يتمّ سداد الغرامة المالية.		• ثُبُوت وضع أيّ أصباغ لتغيير لون المتن الأصلي، أو وضع الزيوت عليه لتغيير شكله الطبيعي. • تجديع الأذنيين أو الأسنان الممنوع فيها التجديع، أو قطع جزءٍ من الذيل لتغيير الشكل الأصلي. • أيّ تدخل في المتن لتغيير شكله أو إيذائه.
يُعاقب بغرامةٍ ماليةٍ قدرها (10,000) عشرة آلاف ريال سعودي، مع استبعاد الإبل التي تمّ العبث بها، واستبعاد المشارك من المشاركة في حال عدم السداد، مع تعليق مشاركته في جميع مهرجانات الإبل التي ينظّمها النادي حتى يتمّ سداد الغرامة المالية.		

ثانيًا: المخالفات السلوكية والأدبية

عقوبات المخالفات السلوكية والأدبية	ثانيًا: المخالفات السلوكية والأدبية
	هي كل ما يصدر عن المشارك أو المرافق له أو الزائر من فعلٍ أو لفظٍ أو حركة، يُقصد بها الإساءة أو التجريح أو الإنقاص أو الاتهام أو التحرش، ويدخل في ذلك الإساءات العنصرية القبلية والدينية والعقائدية، وتشويه سمعة المهرجان والعاملين فيه، ومنها:
1- يُعاقب بغرامة مالية قدرها (100,000) مئة ألف ريال سعودي، مع الإحالة للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقّه، ويحقّ لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجائزة لمدة موسمٍ أو عدة مواسم.	1- تُبوت الإساءة اللفظية أو الفعلية للمسؤولين، أو العاملين بإدارة المهرجان، أو النادي بالتهجّم؛ لتأجيل الرأي العام والكيد لهم ولما يقومون به من عمل، سواءً بشكلٍ مباشرٍ أو غير مباشر، وسواءً كان ذلك في موقع المهرجان، أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي
2- يُعاقب بغرامة مالية قدرها (200,000) مئتا ألف ريال سعودي، مع الإحالة للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقّه، ويحقّ لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسمٍ أو عدة مواسم.	2- تُبوت توجيهه التّهم الباطلة أو العنصرية أو العرقية أو الدينية ضدّ المسؤولين، أو العاملين في إدارة المهرجان أو النادي؛ لتأجيل الرأي العام والكيد لهم ولما يقومون به من عمل، سواءً بشكلٍ مباشرٍ أو غير مباشر، وسواءً كان ذلك في موقع المهرجان، أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
3- يُعاقب كل من قدّم ورقة رسمية مزوّرة، وتوافرت فيها شروط وأحكام النظام الجزائي لجرائم التزوير بغرامة مالية قدرها (50,000) خمسون ألف ريال، مع الإحالة للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقّه، ويحقّ لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسمٍ أو عدّة مواسم.	3. تزوير أيّ أوراق أو مستندات رسمية.

ثانيًا: المخالفات السلوكية والأدبية

عقوبات المخالفات السلوكية والأدبية	ثانيًا: المخالفات السلوكية والأدبية
4- يُعاقب بغرامة مالية قدرها (100,000) مئة ألف ريال، مع الإحالة للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقّه، ويحقّ لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسم أو عدّة مواسم.	4- قيام أيّ من المشاركين أو مرافقيهم أو مُمثليهم بممارسة أعمال التحريض والتجهر؛ للاحتجاج أو الاعتراض أو التخريب على القرارات الصادرة من إدارة المهرجان.
5- يُعاقب بغرامة مالية قدرها (100,000) مئة ألف ريال، مع الإحالة للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقّه، ويحقّ لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسم أو عدّة مواسم.	5- قيام أيّ من المشاركين، أو مرافقيهم أو ممثليهم بممارسة العنف أو التهديد أو الإكراه تجاه أيّ شخص في حرم المهرجان.
6- يُعاقب بغرامة مالية قدرها (10,000) عشرة آلاف ريال.	6. رفع الأعلام، أو الشعارات العنصرية، أو العقائدية، أو المخالفة للآداب العامة.
7- يُعاقب بغرامة مالية قدرها (200,000) مئتا ألف ريال، مع الإحالة للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقّه، ويحقّ لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسم أو عدّة مواسم.	7. نشر أو تداول أيّ وثائق أو مستندات أو معلومات دون إذن خطّي مُسبق من إدارة المهرجان، أو تداول وترويج الشائعات بأيّ طريقة كانت.
8- يُعاقب بغرامة مالية قدرها (100,000) مئة ألف ريال، مع الإحالة للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية في حقّه، ويحقّ لإدارة المهرجان حرمانه من المشاركة والجوائز لمدة موسم أو عدّة مواسم.	8. حمل الأسلحة البيضاء أو النارية للاستعراض بها أو حيازتها أو إطلاق الأعيرة النارية؛ سواءً داخل موقع إقامة المهرجان، أو في الحمى المجاور له.

ثالثاً: المخالفات التنظيمية

عقوبة المخالفات التنظيمية	ثالثاً: المخالفات التنظيمية
يُعاقب بغرامة مالية قدرها (3,000) ثلاثة آلاف ريال على كل متين مخالف.	وهي عدم اتّباع المشارك أو ممثلية التعليمات والإجراءات التنظيمية الخاصة بإدارة المهرجان أو النادي، ومنها: 1- عدم التزام المشارك بالإبل المضافة لديه في بطاقة المشاركة، وجلب إبل غيرها؛ للمشاركة بها أو مزاحمة الإبل محلّ المشاركة وإرباك المسارات التنظيمية. 2- جلب المشارك إبلاً لا تحمل شرائح النادي، أو ليست ضمن ملكيته.
يعاقب بغرامة مالية قدرها (3,000) ثلاثة آلاف ريال	التأخر في استكمال إجراءات الفحص البيطري، وتشريح الإبل (شرائح النادي)، وسحب عيّينات الدم للتوثيق عن المهلة المحددة بثلاثة أيام من تاريخ الدخول المعتمد في جدول المسابقات .



رابعاً: أحكام عامة

أ. للمخالفات والعقوبات

1. يحقّ لإدارة المهرجان أو النادي إقرار أيّ عقوبةٍ جديدةٍ لأيّ مخالفةٍ تستجدّ، خلاف ما تمّ النص عليه في هذا الباب، وذلك بعد اعتمادها وإقرارها ومصادقتها.
2. يحقّ لإدارة المهرجان أو النادي إيقاع العقوبة على كلّ من يخضع لأحكام دليل المشارك في حال ثبوت المخالفة، سواءً كانت المخالفة في أثناء فتره المهرجان، أو بعد انتهاء أعمال المهرجان.
3. لإدارة المهرجان أو النادي الحقّ في إصدار أيّ من العقوبات التالية:
 - أ. إلزام المشارك بدفع مبلغ ماليّ لا يتجاوز (100,000) مئة ألف ريال سعودي.
 - ب. الاستبعاد من المشاركة في المسابقة.
 - ج. حرمان المشارك من المشاركة في مهرجان الملك عبدالعزيز للإبل أو المهرجانات الأخرى التي ينظّمها النادي لمدة موسم أو عدة مواسم.
- وللنادي أو إدارة المهرجان الحقّ في الجمع بين عقوبتين أو أكثر، وذلك في حال ارتكاب المشارك أو أيّ من تابعيه أيّ سلوكٍ مخالفٍ لم يرد في باب المخالفات والعقوبات.
4. يحقّ لإدارة نادي الإبل أو إدارة المهرجان سحب الجائزة/ الجوائز من الفائز عند اكتشاف مخالفته لأي من الأحكام والشروط العامة أو الخاصة أو عند إثارته للرأي العام بما يؤثر على سمعة المهرجان أو الطعن في نزاهة أعضاء اللجنة.

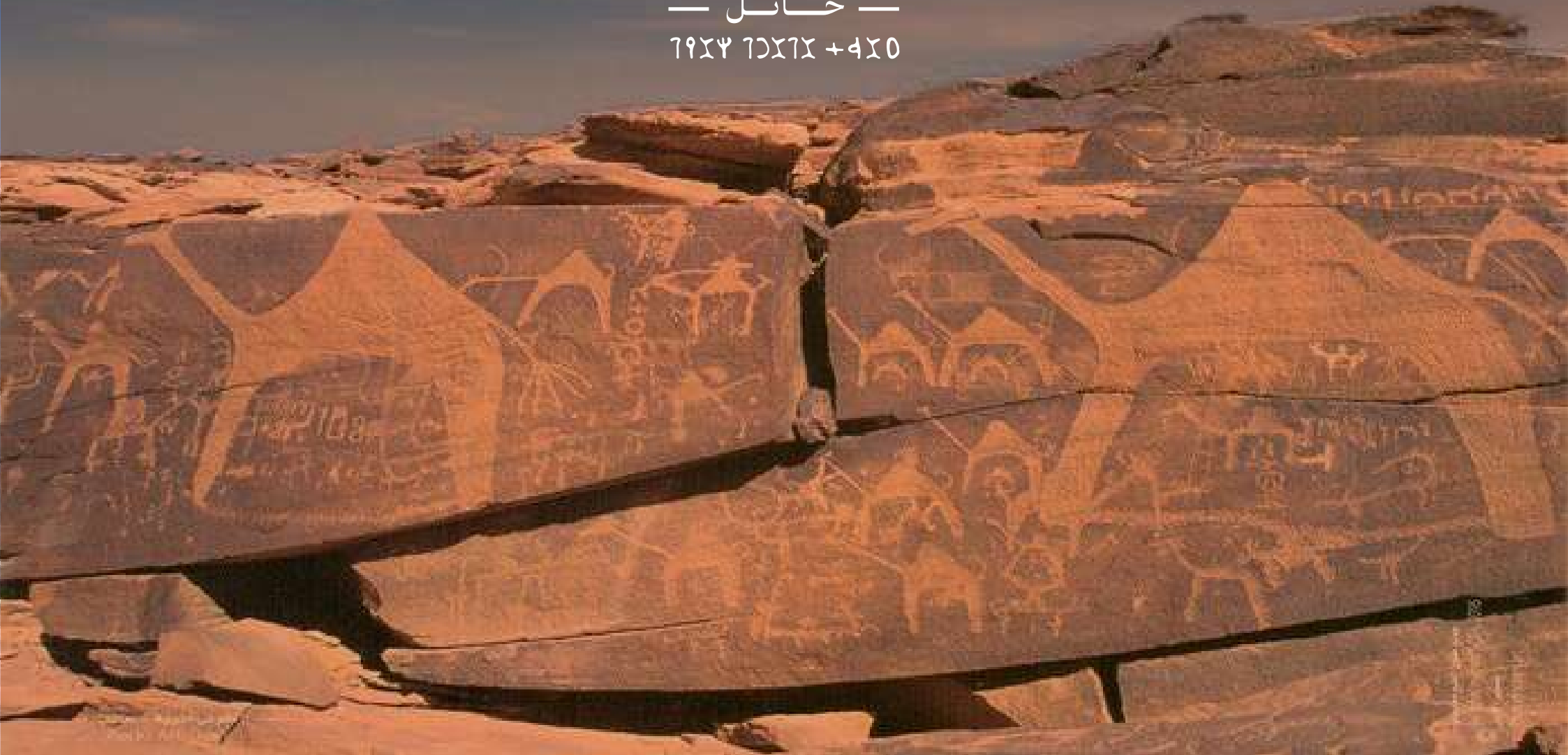
ب. إجراءات الاستبدال والتبديل، وتقديم الاعتراضات

1. يحقّ للمشارك استبدال المتن - محل المخالفة - بعد سداد قيمة المخالفة المترتبة عليه، وعليه التواصل مع اللجان التنظيمية فوراً لاستقبال المتن البديل، خلال مدّة أقصاها ساعتان من سداد المبلغ، ويحقّ للجنة عدم استقبال المتن البديل بعد انتهاء المدة المحددة.
2. يخضع المتن البديل (الذي قام المشارك باستبداله بعد سداد مبلغ المخالفة) للكشف الطبي، وجميع الإجراءات النظامية المقررة في دليل المشارك.
3. تُصدر اللجنة القانونية القرارات المتعلقة بمخالفات التشبيه، واختلاف اللون والتسنيّن، بناءً على التقرير النهائي الصادر عن لجنة التشبيه، واختلاف اللون والتسنيّن.
4. التقارير الصادرة عن اللجنة الطبية ولجنة التشبيه قطعية ونهائية.
5. يُمنع المشارك من الاستمرار في المشاركة في جميع الأحوال، إذا بلغت نسبة مخالفاته الطبيّة (20%) من الإبل المشاركة باسمه في فئةٍ واحدةٍ.
6. يتمّ استبعاد المشارك إذا تبين أن (20%) من شرائح الإبل المشاركة ليست مسجلة باسم المشارك.
7. لا يحقّ للمشارك الاستبدال في فئة الفردي، في حال صدر في حقّه تقرير طبيّ من اللجنة الطبية بوجود حالةٍ مرضية (مرض بيطري أو عبث) ويتمّ استبعاده، أمّا في فئة الجمل فيحقّ له الاستبدال بنسبة 20%.

جادة الإبل

— حائل —

٦٩٢٣ ٦٥٢٦٢ +٩٢٠





— حائل —
٦٩٢٣ ٦٥٢٦٢ +٩٦٥

